

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٦ لسنة ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٠ بتعيين مندوبين مساعدين بمجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعين مندوباً مساعداً بمجلس الدولة كل من :

أحمد محمد نادر عبد اللطيف - على أن يكون لاحقاً فى ترتيب الأقدمية
للسيد / عمرو عبد المنعم السيد محمد رمضان ، وسابقاً على السيد / أحمد محمد أحمد
هلال أبو الذهب ، المندوبين المساعدين بمجلس الدولة .

شريف أيمن الفاروق محمد الفاروق - على أن يكون لاحقاً فى ترتيب الأقدمية
للسيد / محمد محمد شوقى عبد السلام شاكر ، وسابقاً على السيد / أحمد على إبراهيم
صيام المندوبين المساعدين بمجلس الدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ربيع الآخر سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٠ يولية سنة ٢٠٠٠ م) .